

Distr.: General  
13 April 2009  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩  
جنيف، ٦-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩  
البند ١ من جدول الأعمال المؤقت  
إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

## جدول الأعمال المؤقت المشروح

تتضمن هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩  
(الفرع أولاً) وشروح جدول الأعمال المؤقت (الفرع ثانياً).



## أولا - جدول الأعمال المؤقت

وُضع جدول الأعمال المؤقت للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لدورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ على أساس قائمة البنود التي أقرها المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٩ (مقرر المجلس ٢٠٠٩/\_\_\_).

### جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

#### الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى:

(أ) الحوار الرفيع المستوى الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية؛

(ب) الاستعراض الوزاري السنوي:

تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالصحة العامة على الصعيد العالمي

(ج) المناقشة المواضيعية:

الاتجاهات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على التنمية الاجتماعية، بما في ذلك الصحة العامة.

#### الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات؛

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي.

(ج) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية.

#### الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع

المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨.

## الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

- ٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث.

## الجزء العام

- ٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة:
- (أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية؛
- (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا.
- ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:
- (أ) تقارير هيئات التنسيق؛
- (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛
- (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية؛
- (د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛
- (هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها؛
- (و) الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من النزاع؛
- (ز) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز؛
- (ح) جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة؛
- ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠.
- ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ١٠ - التعاون الإقليمي.

١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل.

١٢ - المنظمات غير الحكومية.

١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية:

(أ) التنمية المستدامة؛

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

(ج) الإحصاءات؛

(د) المستوطنات البشرية؛

(هـ) البيئة؛

(و) السكان والتنمية؛

(ز) الإدارة العامة والتنمية؛

(ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛

(ط) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛

(ي) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛

(ك) رسم الخرائط؛

(ل) المرأة والتنمية؛

(م) نقل البضائع الخطرة.

١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:

(أ) النهوض بالمرأة؛

(ب) التنمية الاجتماعية؛

(ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(د) المخدرات؛

(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛

(و) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛

(ز) حقوق الإنسان؛

(ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

١٥ - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة.

## ثانياً - الشروح

### ١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

أقر المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٩ جدول الأعمال المؤقت لدورته الموضوعية (مقرر المجلس ٢٠٠٩/\_\_\_).

### تعيين ٢٥ عضواً للجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

وفقاً لأحكام القرار ٦٩/٢٠٠٤، تقرر أن يحيط المجلس علماً بتعيين الأمين العام ٢٥ خبيراً يعملون في لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية بصفتهم الشخصية لفترة عضوية مدتها أربع سنوات تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وكان من المقرر أن تبدأ فترة عملهم في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩. لكن نظراً لإرجاء عملية الإخطار إلى ما بعد الدورة التنظيمية المستأنفة، ستبدأ فترة عمل الأعضاء المعيّنين الجدد في تاريخ الإخطار الموجه إلى المجلس في دورته الموضوعية. وستعرض على المجلس قائمة المعيّنين وسيرهم الذاتية.

### لجنة السياسات الإنمائية

بموجب أحكام القرارين ٤٦/١٩٩٨ و ٤٧/١٩٩٨، كان المجلس سينظر في تعيين الأمين العام ٢٤ خبيراً يعملون في لجنة السياسات الإنمائية بصفتهم الشخصية لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وأرجأ المجلس البت في التعيينات إلى تاريخ لاحق، ريثما تتوافر لديه المعلومات المتعلقة بالمعّينين. وستعرض على المجلس قائمة المعّينين وسيرهم الذاتية.

### الوثائق

برنامج العمل المقترح للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩ (E/2009/L. \_\_)

حالة وثائق الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩ (E/2009/L. \_\_)

مذكرة من الأمين العام بشأن تعيين ٢٥ عضوا في لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي  
في المسائل الضريبية (E/2009/9/Add. \_\_)

مذكرة من الأمين العام بشأن تعيين ٢٤ عضوا في لجنة السياسات الإنمائية  
(E/2009/9/Add. \_\_)

## ألف - الجزء الرفيع المستوى

### ٢ - الجزء الرفيع المستوى:

#### (أ) الحوار الرفيع المستوى الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية

وفقا لقراري الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ١٦/٦١، سيعقد المجلس خلال الجزء الرفيع  
المستوى من دورته حوارا رفيع المستوى مع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المالية والتجارية  
الدولية بشأن التطورات الحالية في الاقتصاد العالمي.

#### الوثائق

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، ٢٠٠٩: لحة عامة (E/2009/50)

الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم حتى منتصف عام ٢٠٠٩

#### (ب) الاستعراض الوزاري السنوي:

تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالصحة العامة على الصعيد  
العالمي

عملا بالفقرة ١٥٥ من قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المعنون "نتائج مؤتمر القمة العالمي  
لعام ٢٠٠٥"، والفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ بشأن تعزيز المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي، سيُعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن موضوع الاستعراض الوزاري  
السنوي (مقرر المجلس ٢٧٢/٢٠٠٧). وسيضمن التقرير مدخلات يقدمها عدد من كيانات  
الأمم المتحدة ذات الصلة، وسيستفيد من نتائج الاجتماع التحضيري العالمي للمجلس المعقود  
في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وسيقدم التقرير أيضا توصيات متعلقة بالسياسات لكي ينظر  
فيها المجلس.

وبالإضافة إلى ذلك، سيكون معروضا على المجلس الأجزاء ذات الصلة من تقرير لجنة  
السياسات الإنمائية عن دورتها الحادية عشرة (نيويورك، من ٩ إلى ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٩)

(قرار المجلس ١٠٧٩ (د-٣٩) و ٤٦/١٩٩٨) وتقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (مقرر المجلس ٣٢٣/٢٠٠٤).

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن موضوعا لاستعراض الوزاري السنوي

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، ٢٠٠٩: لحة عامة (E/2009/50)

الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم حتى منتصف عام ٢٠٠٩

الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الحادية عشرة (E/2009/33)

الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي

### (ج) المناقشة المواضيعية:

الاتجاهات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على التنمية الاجتماعية، بما في ذلك الصحة العامة

عملا بالفقرتين ١٥٥ و ١٥٦ من البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥، قررت الجمعية العامة في قرارها ١٦/٦١ أن يواصل المجلس تعزيز الحوار العالمي بوسائل منها تدعيم الترتيبات القائمة، بما في ذلك إجراء مناقشة مواضيعية لمسألة لها صلة بالميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما يقررها المجلس، وتنطلق من تقرير يقدمه الأمين العام.

وعملا بمقرر المجلس ٢٥٧/٢٠٠٨، سيكون الموضوع المخصص للمناقشة المواضيعية في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ هو "الاتجاهات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على التنمية الاجتماعية، بما في ذلك الصحة العامة".

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن موضوع المناقشة المواضيعية

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، ٢٠٠٩: لحة عامة (E/2009/50)

الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم حتى منتصف عام ٢٠٠٩

الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الحادية عشرة (E/2009/33)

الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي

## باء - الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

## ٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

## (أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات

قامت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٢/٦٣ المتخذ في دورتها الثالثة والستين بما يلي:

- في الفقرة ٤، طلبت إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة أن يقوموا، بالاستعانة بالقدرات المتاحة حالياً داخل الأمانة العامة ومن التبرعات، إذا دعت الضرورة، باتخاذ الخطوات اللازمة من أجل إدماج المعلومات الواردة في تقرير نفقات منظومة الأمم المتحدة في مجال التعاون التقني وإضافته الإحصائية بحلول عام ٢٠١٠ في تقرير التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وإتاحة الوصول إلى هذه المعلومات على شبكة الإنترنت بصورة ملائمة، وتقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٩ بشأن ما يحرز من تقدم في هذا الصدد، وتشجع المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان على اتخاذ القرار اللازم لتحقيق ذلك.
- وفي الفقرة ١٤، أقرت بتزايد تعقيد هيكل المعونة الدولية، وشجعت، في هذا الصدد، مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة بحث السبل اللازمة للتعامل مع غيره من الشركاء في التنمية بهدف تعزيز تكاملهم وتنفيذ ولاياتهم، مع مراعاة أهمية الأولويات الوطنية في البلدان المستفيدة من البرامج، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، تقريراً عن الجهود المبذولة في هذا الشأن في سياق تقريره السنوي عن تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢.
- وفي الفقرتين ١٦ و ١٧، كررت طلبها إلى الأمين العام أن يتخذ، بالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء والدول التي تتمتع بمركز مراقب، تدابير تكفل ما يلي: (أ) إقامة قاعدة كافية وموسعة للمساعدة الإنمائية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة أمور عدة منها الأولويات الإنمائية لدى البلدان المستفيدة من البرامج؛ و (ب) تعزيز استمرار الاتجاه التصاعدي للمساهمات الحقيقية في الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية وتحديد العقبات التي تعترض تحقيق ذلك الهدف وتقديم التوصيات المناسبة في هذا الصدد؛ و (ج) تعزيز إمكانية التنبؤ والتعهد المتعدد السنوات بتمويل الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية؛ و (د) تعزيز توازن

مناسب بين المساهمات الأساسية وغير الأساسية؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق تقريره السنوي عن تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢، تقريراً عن التدابير المتخذة في هذا الصدد يراعي أحكام القرار ويضمنه تعقيبات من الدول الأعضاء عن الوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف الواردة فيه.

وقامت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٨/٦٢ المتخذ في دورتها الثانية والستين بما يلي:

- في الفقرة ٩٣، طلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً سنوياً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه؛ وفي هذا الصدد، طلب المجلس في الفقرة ١٣ من قراره ٢٠٠٨/٢ إلى الأمين العام أن يبلغ، في تقريره السنوي بشأن أداء نظام المنسقين المقيمين، عن مشاركة منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات التي ليس لها وجود مقيم، و عما تقدمه من دعم لأداء نظام المنسقين المقيمين، وعن التقدم المحرز في تعزيز أثر التنمية والاتساق والفعالية والكفاءة، وتكاليف التنسيق عن طريق المنسقين المقيمين ومنافعه، مع إيلاء العناية تحديداً إلى المستويين الإقليمي والقطري؛
- وفي الفقرة ٩٤، شجعت الجهود التي يبذلها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تحسين عملية اختيار المنسقين المقيمين وتدريبهم وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩. وفي هذا الصدد، طلب المجلس في الفقرة ١٧ من قراره ٢٠٠٨/٢ إلى الأمين العام أن يراعي، في استجابته للفقرة ٩٤ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢، مختلف مهام التنسيق التي يضطلع بها المنسقون المقيمون.
- وفي الفقرة ١١٢، طلبت إلى المجلس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة وإلى مجالس إدارتها أن تقيم التقدم المحرز، بما في ذلك التكاليف والفوائد، في مجال تبسيط ومواءمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقطري، وأن تحلل الآثار المحتملة على برجة التنمية، وأن تقدم تقريراً سنوياً عن ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية؛ وفي هذا الصدد، طلب المجلس في الفقرة ٢٢ من قراره ٢٠٠٨/٢ إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهوده لكفالة عرض المعلومات المقدمة استجابة للفقرة ١١٢ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ في شكل تقرير في دورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المقبلة.
- وفي الفقرة ١٢٥، طلبت إلى الأمين العام إعداد تقرير يحدد التحديات المتعلقة بالموارد البشرية في إطار الجهاز الإنمائي على الصعيد القطري ويضع توصيات ترمي

إلى إحداث تحسينات. وفي هذا الصدد، أشار المجلس في الفقرة ٨ من تقريره إلى الطلب الذي وجهته الجمعية العامة إلى الأمين العام في الفقرة ١٢٥ من قرارها ٢٠٨/٦٢، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩، بالتشاور مع لجنة الخدمة المدنية الدولية، تقريراً يتناول فيه المسائل التي أثّرت في الفقرة ١٢٦ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢؛

- وفي الفقرة ١٤٢، طلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه الموضوعيتين لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، استناداً إلى المعلومات الواردة من صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة، تقارير تفصيلية عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في متابعة القرار المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسة العامة، من أجل تقييم تنفيذ هذا القرار بهدف كفالة تنفيذه تنفيذاً تاماً. وقد أكد المجلس مجدداً على هذا الطلب في الفقرتين ٦ و ٧ من قراره ٢٠٠٨/٢.

وطلبت الجمعية العامة في الفقرة ٢٣ من قرارها ٢٥٠/٥٩ إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري كل ثلاث سنوات، اعتباراً من عام ٢٠٠٦، استعراضاً شاملاً للاتجاهات والمنظورات في التمويل من أجل التعاون الإنمائي.

وفي الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٨، دعا المجلس الأمين العام إلى أن يتخذ الترتيبات اللازمة لكي يقدم الرؤساء التنفيذيون لصناديق وبرامج الأمم المتحدة إلى المجلس في دورته الموضوعية السنوية، وبالتشاور مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، قائمة موحدة موجزة بالمسائل الأساسية لتحسين تنسيق الأنشطة التنفيذية، والتي تلتزم الصناديق والبرامج من المجلس أن ينظر فيها وأن يقدم التوجيه بشأنها، ولا سيما فيما يتعلق باستعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات، وأن يضمّن القائمة توصيات كلما أمكن (قرار المجلس ٢٧/١٩٩٨، الفقرة ٤).

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضرع بها منظومة الأمم المتحدة<sup>(١)</sup>

(١) مقدم إلى الجمعية العامة من خلال المجلس.

تقرير الأمين العام عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في متابعة قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير الأمين العام عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه

تقرير الأمين العام عن الإجراءات المتخذة من قِبل المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ومجالس إدارتها في مجالي التبسيط والمواءمة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية

تقرير الأمين العام عن التحديات المطروحة ضمن منظومة الأمم المتحدة في مجال الموارد البشرية على المستوى القطري وتوصيات لإجراء تحسينات

مذكرة من الأمين العام: استعراض الاتجاهات والمنظورات في التمويل من أجل التعاون الإنمائي

ورقة اجتماع: القائمة الموحدة للمسائل ذات الصلة بتنسيق الأنشطة التنفيذية

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي

ستُعرض على المجلس التقارير السنوية للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي (قرار الجمعية العامة ٤٨/١٦٢، المرفق، وقرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢)

وقد طلب المجلس إلى الصناديق والبرامج أن تقوم، من خلال مجالسها التنفيذية، بتضمين ما يلي في تقاريرها السنوية المقدمة إليه: (أ) فرع يعرض التدابير المتخذة تنفيذاً لأحكام استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية؛ و (ب) فرع عن الأنشطة والتدابير المضطلع بها في إطار الموضوع المخصص للاجتماع الرفيع المستوى من الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية (قرار المجلس ٣٣/١٩٩٤).

وتشمل التقارير تحليلاً متعمقاً للمشاكل المواجهة والدروس المستفادة، مع التركيز على المسائل الناشئة عن تنفيذ برنامج الأمين العام للإصلاح واستعراض السياسات الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات، ومتابعة المؤتمرات الدولية، حتى يتسنى للمجلس الاضطلاع بدوره بالتنسيقي (قرار الجمعية العامة ٤٨/١٦٢، المرفق، وقرار الجمعية العامة ٥٣/١٩٢ وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥).

## الوثائق

تقريراً المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٨، وعن دورته العادية الأولى ودورته السنوية لعام ٢٠٠٩ (E/2008/35 و DP/2009/\_\_\_ و )

التقرير المقدم إلى المجلس من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (E/2009/5)

تقارير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٨ (E/2008/34/Rev.1) عن دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٩ (( E/2009/34 (Part I) و E/2009/34 (Part I)/Add.1.

التقرير السنوي للمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة المقدم إلى المجلس (E/2009/6)

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية وعن دورته السنوية لعام ٢٠٠٨ (E/2009/36)

التقرير السنوي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠٠٨ (E/2009/14)

## (ج) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية

قررت الجمعية العامة في قرارها ١٣٤/٣٣ أن تعهد بالاستعراض الحكومي الدولي الشامل للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية داخل منظومة الأمم المتحدة إلى اجتماع رفيع المستوى يضم ممثلين لجميع الدول المشتركة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يدعو إلى عقده مدير البرنامج وفقاً لأحكام خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (انظر أيضاً قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٥٨).

وقررت الجمعية العامة في الفقرة ١٣ من قرارها ٢٠٩/٦٢ عقد مؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بمناسبة الذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد خطة عمل بوينس آيرس في موعد لا يتجاوز النصف الأول من عام ٢٠٠٩، وطلبت أن يعهد رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب بالقيام بالمشاورات الضرورية مع الدول الأعضاء للإعداد للمؤتمر المقترح، حتى تتخذ الجمعية في دورتها الثانية والستين مقراً بشأن طبيعة المؤتمر وموعده وأهدافه وطرائقه، بالاستعانة بآليات التنسيق القائمة لمنظومة الأمم المتحدة.

وفي القرار ٢٣٣/٦٣، طلبت الجمعية العامة إلى رئيسها أن يعهد إلى رئيس اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب بإجراء المشاورات اللازمة مع الدول الأعضاء تحضيراً لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المقترح عقده بشأن موضوع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بغية أن تتخذ الجمعية العامة خلال دورتها الثالثة والستين مقراً يتعلق بطابع المؤتمر وتاريخ انعقاده والآثار المترتبة عليه في الميزانية وأهدافه وطرائقه، بالاستعانة بآليات التنسيق الموجودة بالفعل في منظومة الأمم المتحدة.

### الوثائق

تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورتها السادسة عشرة (A/63/39)<sup>(١)</sup>

### جيم - الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٨

طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٢/٦٠ الصادر في دورتها الستين إلى المجلس أن يشرف على متابعة نتائج مرحلتي جنيف وتونس من مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات على نطاق المنظومة، ولا سيما إعلان المبادئ وخطة العمل والتزام تونس وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات (انظر أيضاً قرار المجلس ٤٦/٢٠٠٦). وفي قرارها ٢٠٢/٦٣ الصادر في دورتها الثالثة والستين، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن حالة تنفيذ القرار ٢٠٢/٦٣ المتعلق بتسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، ومتابعته.

وطلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التدابير المتخذة لتنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لينظر فيه المجلس في الجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية للسنة التالية (قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٨).

وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١ (قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٨).

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن حالة تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي (A/64/64-E/2009/10)

تقرير الأمين العام عن دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (انظر أيضا ما يرد ما يرد في إطار البند ٨)

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة<sup>(٢)</sup>، بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (انظر أيضا ما يرد في إطار مقدمة البند ٦ والبند ٨)<sup>(١)</sup>

## دال - الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

### ٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

قرر المجلس في دورته التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٩ أن يكون موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ كما يلي: "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية: التحديات الحالية وأثرها في المستقبل" (قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ بء ومقررا المجلس ٢٠٠٨/١٩٩٩ و ٢٠٠٩/\_\_\_).

وطلبت الجمعية العامة في قرارها ١٣٩/٦٣ إلى منسق الإغاثة في حالات الطوارئ مواصلة جهوده الرامية إلى تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية، وأهابت بمؤسسات الأمم المتحدة المعنية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعنية والجهات الفاعلة المعنية الأخرى في المجالين الإنساني والإنمائي، أن تواصل العمل مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية وزيادة فعاليتها وكفاءتها؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩، تقريراً عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن تفاصيل استخدام الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ (قرار المجلس ٣٦/٢٠٠٨).

(٢) ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بء و ٢٧٠/٥٧ بء و ٢٦٥/٦٠.

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ<sup>(١)</sup>

## هاء - الجزء العام

### ٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

## الوثائق

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة<sup>(٢)</sup>، بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (انظر أيضا ما يرد في إطار البند ٤ والبند ٨)<sup>(١)</sup>

### (أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٠/٥٨ إلى رئيس المجلس أن يقوم، بدعم من نواب الرئيس، بتعزيز تفاعلات المجلس الجارية من خلال عمليات التبادل الاعتيادية مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المسائل التنظيمية المتصلة بمتابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، في سياق التحضيرات للاجتماع الرفيع المستوى مع هذه المؤسسات، على أن يأخذ في الاعتبار قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بآء وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٧/٢٠٠٣، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى المجلس.

## الوثائق

موجز مقدم من رئيس المجلس لوقائع الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية<sup>(١)</sup>

### (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا

طلب المجلس في قراره ٣٧/٢٠٠٨ الصادر في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة لتنفيذ استراتيجية الدعوة في ما يتعلق بتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا تنفيذًا فعالا وفي الوقت المناسب،

بالتنسيق مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين وأن يقدم تقريراً مرحلياً تحليلياً وقائماً على أساس النتائج كل سنة عن مواصلة تنفيذ برنامج العمل، وأن يوفر الموارد الكافية لإعداد ذلك التقرير، في حدود الموارد المتاحة. ويقدم التقرير إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس استجابة للفقرة ١١١ من برنامج العمل (انظر أيضاً قرار الجمعية العامة ٢٧٧/٦٣).

### الوثائق

التقرير المرحلي السنوي للأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً<sup>(١)</sup>

## ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

### (أ) تقريراً هيكلياً للتنسيق

سيقدم مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق تقريراً استعراضياً سنوياً إلى المجلس (قرار المجلس ١٣ (د-٣))، يتيح فيه للمجلس موجزاً للأعمال التي اضطلعت بها آلية المجلس في سنة ٢٠٠٨ (مقرر المجلس ٣٢١/٢٠٠١).

وسيشمل تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها التاسعة والأربعين آراء اللجنة بشأن نظرها في تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (تقرير المجلس ٢٠٠٨ (د-٦٠)).

### الوثائق

التقرير الاستعراضى السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩  
تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها التاسعة والأربعين (A/64/16)

### (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

وفقاً للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس، سيعمم الأمين العام الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ الشاملة للأنشطة المضطلع بها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الإنسان. وسينظر المجلس في الفروع ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ وقرار المجلس ٧٧/١٩٨٨).

## الوثائق

الفروع ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١  
(انظر الملزم ذات الصلة من الوثيقة A/64/6)

### (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ إلى رئيسه أن يدعو إلى إلى تمديد ولاية الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية لمدة سنة أخرى لتمكينه من الاضطلاع بتنفيذ أحكام قرارات المجلس بشأن هذا البند، على النحو الواجب وفي حدود الموارد المتاحة، وتيسير إنجاز تنفيذ المبادرات التي يتخذها الأمين العام فيما يتعلق باستخدام تكنولوجيا المعلومات، ومواصلة تنفيذ التدابير اللازمة لبلوغ أهداف تلك القرارات، وطلب إلى الفريق العامل، في هذا الصدد، أن يواصل بذل جهوده ليكون بمثابة جسر بين الاحتياجات المتغيرة للدول الأعضاء والإجراءات التي تتخذها الأمانة العامة، كما طلب إلى الفريق العامل أن ينظر في دوره ووضع وولايته في المستقبل وأن يستخلص النتائج في هذا الشأن. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ تقريرا بشأن الإجراءات المتخذة لمتابعة القرار يتضمن النتائج التي توصل إليها الفريق العامل وتقييما لأعماله وللولاية المسندة إليه (قرار المجلس ٦/٢٠٠٨).

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن الإجراءات المتخذة لمتابعة الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول، المتضمن للنتائج التي توصل إليها الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية وتقييما لأعماله وللولاية المسندة إليه

### (د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي

قرر المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ أن يمدد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لهايتي إلى حين انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس في عام ٢٠٠٩، بغرض الاضطلاع بالمتابعة الدقيقة وإسداء المشورة بشأن استراتيجية هايتي الإنمائية الطويلة الأجل لتعزيز الإنعاش والاستقرار على الصعيد الاجتماعي - الاقتصادي، مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة كفالة اتساق واستدامة الدعم الدولي لهايتي على أساس الأولويات الإنمائية الوطنية الطويلة الأجل وبالاعتماد على إطار التعاون المؤقت وورقة استراتيجية النمو والحد من الفقر،

ومع التشديد على ضرورة تفادي التداخل والازدواج فيما يتعلق بالآليات القائمة؛ وطلب المجلس إلى الفريق الاستشاري أن يقدم إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ تقريراً عن أعماله، مشفوعاً بتوصيات حسب الاقتضاء (قرار المجلس ١٠/٢٠٠٨).

## الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهيئة

### (هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة

طلبت الجمعية العامة في قرارها ١٥٩/٦٣ الصادر في دورتها الثالثة والستين أن تتناول التقارير التي يقدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية بشكل منهجي المنظورات الجنسانية استناداً إلى تحليل نوعي للمسائل الجنسانية وبيانات كمية، حيثما توافرت، وبخاصة عن طريق استنتاجات وتوصيات محددة من أجل اتخاذ مزيد من الإجراءات فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، بهدف تيسير وضع سياسات مراعية للاعتبارات الجنسانية. وطلبت الجمعية العامة أيضاً إلى جميع الهيئات التي تعالج المسائل المتعلقة بالبرامج والميزانية، بما فيها لجنة البرنامج والتنسيق، أن تكفل تعميم مراعاة المنظور الجنساني بشكل واضح في البرامج والخطط والميزانيات.

وفي القرار نفسه، شجعت الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مواصلة جهوده لكفالة أن يصبح تعميم مراعاة المنظور الجنساني جزءاً لا يتجزأ من عمله وعمل هيئاته الفرعية، بوسائل شتى منها تنفيذ استنتاجاته المتفق عليها ٢/١٩٩٧ وقراره ٤/٢٠٠٤. وطلبت إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل تشجيع لجانه الفنية على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في ما تقوم به من إجراءات لمتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، وتطوير وسائل أكثر فعالية لكفالة تنفيذ النتائج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين على الصعيد الوطني، بوسائل منها زيادة التشاور مع لجنة وضع المرأة. وطلبت الجمعية العامة أيضاً أن تدمج كيانات منظومة الأمم المتحدة بشكل منهجي نتائج عمل لجنة وضع المرأة في العمل الذي تضطلع به في نطاق ولاياتها، لكفالة أمور شتى منها الدعم الفعال لجهود الدول الأعضاء الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأن تيسر التقارير التي يقدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة وضع سياسات تراعي نوع الجنس عن طريق تضمينها، على نحو أكثر انتظاماً، تحليلات وبيانات جنسانية نوعية وتوصيات لاتخاذ مزيد من الإجراءات.

وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة أيضا أن يواصل الأمين العام تقديم تقارير سنوية إلى الجمعية العامة، في إطار البند المعنون "النهوض بالمرأة"، وإلى لجنة وضع المرأة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين وعن التقدم المحرز في هذا الصدد، تتضمن تقييما للتقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني، ومعلومات عن الإنجازات الرئيسية والدروس المستفادة والممارسات الجيدة وتوصيات باتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز التنفيذ (انظر أيضا ما يرد في إطار البندين ١٣ (ل) و ١٤ (أ)).

وطلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ إلى جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية مواصلة ما تبذله من جهود لإذكاء الوعي بالقضايا الجنسانية داخل منظمتها وعبر منظومة الأمم المتحدة وطلب أيضا إلى الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين مواصلة توفير الدعم العملي لأعضائها في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وبحث إمكانية وضع قاعدة بيانات تكون متاحة وموحدة للأطراف الميسرة المدربة على الصعيدين القطري والإقليمي، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء، وتقديم التقارير بانتظام إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بغرض تيسير إدراج عملية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عملهم. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ تقريرا مفصلا عن التقدم المحرز في تنفيذ قراره ٣٦/٢٠٠٨، بما في ذلك معلومات مستكملة عن تنفيذ الفقرة ٤ من قرار المجلس ٣٦/٢٠٠٦ (قرار المجلس ٣٤/٢٠٠٨).

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة

(و) الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من النزاع

### الوثائق

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

(ز) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ إلى برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مواصلة صياغة مشروعه للمبادئ التوجيهية المتعلقة

بالنوع الجنساني ووضعه في صيغته النهائية بالتشاور مع الحكومات والمائمين ومنظومة الأمم المتحدة، والمبادرات العالمية للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية، والمجتمع المدني، وجميع أصحاب المصلحة المعنيين، بالتركيز على الإجراءات العملية من أجل تحقيق التكافؤ والمساواة بين الجنسين في التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على الصعيد الوطني. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يحيل إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩، تقريراً يعدّه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك، بالتعاون مع مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، يشمل معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ تصدي منظومة الأمم المتحدة المنسق لوباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ونتائج التقييم الخارجي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المذكور أعلاه، والتقييم المستقل واستعراض مدى استدامة تمويل التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (تقرير المجلس ٣٢/٢٠٠٧).

### الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

### (ح) جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة

سُيطلب من المجلس إقرار جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما للعامين ٢٠١٠ و ٢٠١١ (مقرر المجلس ٥٢ (د-٥٧)).

### الوثائق

مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما للعامين ٢٠١٠ و ٢٠١١

### ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء و ٢٦٥/٦٠، بما في ذلك ١٦/٦١

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ إلى اللجان الفنية واللجان الإقليمية وغيرها من الهيئات الفرعية المعنية التابعة للمجلس أن تسهم، حسب الاقتضاء ووفقا لولاية كل منها، في الاستعراض الوزاري السنوي وفي منتدى التعاون الإنمائي، في سياق خطة العمل السنوية لكل منهما، مع أخذ خصوصيات كل منهما في الاعتبار. وطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التدابير المتخذة لتنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع

المستوى من دورة المجلس، لينظر فيه المجلس في الجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية للسنة التالية (قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٨).

وقرر المجلس في نفس القرار أن يعيد النظر في تواتر تقديم تقرير الأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة<sup>(٦)</sup>، بما في ذلك القرار ١٦/٦١، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩، وذلك بهدف مواصلة تعزيز فعالية التقرير، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الموضوع المذكور أعلاه لينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩ (قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٨).

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨ (انظر أيضا ما يرد في إطار البند ٤ من جدول الأعمال)

تقرير مستكمل مقدم من الأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة، بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (انظر أيضا ما يرد في إطار البند ٤ ومقدمة البند ٦)<sup>(١)</sup>

## ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني - طلب المجلس في دورته الثالثة والستين المعقودة في عام ١٩٧٧ إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير سنوية عن مسألة تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار المجلس ٢١٠٠ (د-٦٣)).

وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ١٤٠/٦٣ بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ القرار يتضمن: (أ) تقييماً للمساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعلياً؛ و (ب) تقييماً للاحتياجات التي لم تلب بعد والمقترحات المحددة لتلبيتها على نحو فعال.

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة - في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨، طلب المجلس، في قراره ١٥/٢٠٠٨ بشأن الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، أن تقوم الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية بدراسة واستعراض الظروف في كل إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي حتى تتمكن من اتخاذ التدابير الملائمة لدفع عجلة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم. وطلب المجلس أيضا إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة وإلى المنظمات الإقليمية أن تقوم، كل في إطار ولايتها، بتعزيز تدابير الدعم القائمة، ووضع برامج مناسبة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، وذلك لدفع عجلة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم.

وفي نفس القرار، طلب المجلس إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يظل على اتصال وثيق مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بشأن هذه المسائل، وأن يقدم إلى المجلس تقريرا بهذا الشأن. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ هذا القرار، مع إيلاء اهتمام خاص لترتيبات التعاون والتكامل لتحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩.

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني<sup>(١)</sup>

تقرير رئيس المجلس عن المشاورات المعقودة مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

### ١٠ - التعاون الإقليمي

سينظر المجلس في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي، وسيتخذ الإجراءات اللازمة بصدد مقررات وتوصيات اللجان الإقليمية الواردة فيه. وسيلفت التقرير انتباه المجلس إلى أي مقررات أو توصيات تصدر عن اللجان الإقليمية وتتطلب موافقته تمشيا مع الإجراءات المرعية. وستعرض على المجلس أيضا موجزات لدراسات الأحوال الاقتصادية

والاجتماعية الإقليمية التي أعدهما اللجان الإقليمية وتبرز ما لدى تلك المناطق من مشاكل وتوقعات رئيسية (مقرر المجلس ١/١٩٧٩).

وسيتناول أحد فروع تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي الموضوع التالي: ”الآفاق الإقليمية بشأن الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية، بما في ذلك أثرها على الصحة العامة في العالم“ (مقرر المجلس ٢٠٠٩/٢٠٠٩).

وسيعرض على المجلس تقرير الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن مشروع الربط القار بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق (قرار المجلس ١٦/٢٠٠٧).

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2009/15 والإضافات)

الحالة الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا: أوروبا وأمريكا الشمالية ورابطة الدول المستقلة في الفترة ٢٠٠٨ إلى ٢٠٠٩ (E/2009/16)

نظرة عامة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، ٢٠٠٩ (E/2009/17)

موجز دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ ٢٠٠٩ (E/2009/18)

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: الحالة والتوقعات الاقتصادية، ٢٠٠٩-٢٠١٠ (E/2009/19)

موجز دراسة حالة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (E/2009/20)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن مشروع الوصلة الثابتة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق

## ١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨، طلب المجلس في قراره ٣١/٢٠٠٨ إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية بياناً مستكملاً عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة.

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل<sup>(١)</sup>

## ١٢ - المنظمات غير الحكومية

سينظر المجلس عملاً بقراريه ٣ (د - ٢) و ٣١/١٩٩٦، ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥ في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها لعام ٢٠٠٩، (نيويورك، ١٩-٢٨ كانون الثاني/يناير و ٢ شباط/فبراير و ١٨-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٩)، وسيتخذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة فيه. وقد أقر المجلس مواعيد انعقاد دورة اللجنة لعام ٢٠٠٩ وجدول أعمالها المؤقت في مقرره ٢٢٨/٢٠٠٨.

### الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها العادية لعام ٢٠٠٩  
(E/2009/32 (Part I)

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٩  
(E/2009/32 (Part II)

## ١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية

## (أ) التنمية المستدامة

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السابعة عشرة (نيويورك، ٤-١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩) (مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٣). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٧/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة عشر للجنة والوثائق الخاصة بها.

وسيُعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن أعمال دورتها الحادية عشرة (نيويورك، ٩-١٣ آذار/مارس ٢٠٠٩). (قرار المجلس ١٠٧٩ (د-٣٩) و ٤٦/١٩٩٨).

وسيُعرض على المجلس كذلك تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ أعمال تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية (مقرر المجلس ٣٦/٢٠٠٧).

## الوثائق

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن أعمال دورتها السابعة عشرة (E/2009/29)

تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الحادية عشرة (E/2009/33)

تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ أعمال تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية

## (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

سيُعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن أعمال دورتها الثانية عشرة (جنيف، ٢٥-٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٩) (قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٦، المرفق، وقرار الجمعية العامة ١٨٢/٥٦). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٢٠/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية عشر للجنة والوثائق الخاصة بها.

## الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثانية عشرة (E/2009/31)

**(ج) الإحصاءات**

سينظر المجلس في تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الأربعين (نيويورك، ٢٤-٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٩). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٨/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجنة والوثائق الخاصة بها.

**الوثائق**

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الأربعين (E/2009/24)

**(د) المستوطنات البشرية**

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال المؤئل (مقرر المجلس ٢٣٩/٢٠٠٨).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) عن دورته الثانية والعشرين (نيروبي، ٣٠ آذار/مارس - ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩) (قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٠٦).

**الوثائق**

تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال المؤئل<sup>(١)</sup>

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) عن دورته الثانية والعشرين (A/63/8)<sup>(١)</sup>

**(هـ) البيئة**

سيعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الخامسة والعشرين (نيروبي، ١٦-٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩) (قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ٢٤٢/٥٣ و ٢٢٠/٦٣).

ويقدم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس (قرار الجمعية العامة ١٩٩٧ (د - ٢٧)، الجزء الأول، الفقرة ٣). ويجتمع مجلس الإدارة في دورات عادية مرة كل سنتين وفي دورات استثنائية في السنوات الأخرى (قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣).

## الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الخامسة والعشرين  
(A/63/25)<sup>(1)</sup>

### (و) السكان والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة السكان والتنمية عن أعمال دورتها الثانية والأربعين (نيويورك، ٣٠ آذار/مارس - ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩) (قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٩). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٠/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة ووثائقها.

## الوثائق

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الثانية والأربعين (E/2009/25)

### (ز) الإدارة العامة والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها الثامنة (نيويورك، ٣٠ آذار/مارس - ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩). وقد أقر المجلس في قراره ٢٥٤/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة للجنة ووثائقها.

## الوثائق

تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها الثامنة (E/2009/44)

### (ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الرابعة (قرار المجلس ٦٩/٢٠٠٤). وقد أقر المجلس في قراره ١٦/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة للجنة ووثائقها.

## الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الرابعة  
(E/2008/45)

## (ط) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

سيعرض على المجلس تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الثامنة (قرارا المجلس ٣٥/٢٠٠٠ و ٤٩/٢٠٠٦). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٧٧/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة للمنتدى ووثائقها.

## الوثائق

تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الثامنة (E/2009/42)

## (ي) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

## الوثائق

لم يرد أي طلب للحصول على وثائق مسبقة

## (ك) رسم الخرائط

سيعرض على المجلس تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته الخامسة والعشرين، (نيروبي، ٥ - ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩) (قرارا المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي التاسع لرسم الخرائط للأمريكتين (نيويورك، ١٠-١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩) وتقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ (بانكوك، ٢٦-٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩) (قرارا المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)).

## الوثائق

تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته الخامسة والعشرين

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي التاسع لرسم الخرائط للأمريكتين

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ

## (ل) المرأة والتنمية

سُتعرض على المجلس الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثالثة والخمسين (نيويورك، ٢-١٣ آذار/مارس ٢٠٠٩) (قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٢ وقرار المجلس ٢٤/١٩٨٧) (انظر أيضا ما يرد في إطار البندين ٧ (هـ) و ١٤ (أ)).

## الوثائق

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثالثة والخمسين  
(E/2009/27)

## (م) نقل البضائع الخطرة

سُيُعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبتطبيق النظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها (قرار المجلس ٦/٢٠٠٧).

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبتطبيق النظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها

## ١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان

## (أ) النهوض بالمرأة

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثالثة والخمسين (نيويورك، ٢-١٣ آذار/مارس ٢٠٠٩) (قرار المجلس ١١ (د-١١) و ١١٤٧ (د-٤١)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٦/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين للجنة ووثائقها (انظر أيضا ما يرد في إطار البندين ٧ (هـ) و ١٣ (ل)).

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق) - بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية، تقدم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الجمعية العامة سنويا، عن طريق المجلس، تقريرا عن أنشطتها كما تقدم مقترحات وتوصيات عامة بناء على فحصها للتقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية.

وسُيُعرض على المجلس تقرير المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. ويعمل المعهد تحت سلطة المجلس التنفيذي الذي يقدم تقارير سنوية إلى المجلس (قرار المجلس ١٩٩٨ (د-٦٠) و ٥٧/٢٠٠٣).

### الوثائق

تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثالثة والخمسين

تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة<sup>(١)</sup>

تقرير المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

### (ب) التنمية الاجتماعية

سُيُعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السابعة والأربعين (نيويورك، ٤-١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٤/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين للجنة ووثائقها.

### الوثائق

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السابعة والأربعين (E/2009/26)

### (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية

سُيُعرض على المجلس تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثامنة عشرة (قرار المجلس ١/١٩٩٢). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٥/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة عشرة للجنة ووثائقها.

### الوثائق

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثامنة عشرة (E/2009/30)

### (د) المخدرات

سُيُعرض على المجلس تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثانية والخمسين (فيينا، ١١-٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٩) (قرار المجلس ٩ (د-١)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٧/٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجنة ووثائقها.

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٨ - وفقا للفقرة ١ من المادة ١٥ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، والفقرة ١ من المادة ١٨ من اتفاقية المؤثرات

العقلية لعام ١٩٧١، والفقرة ١ من المادة ٢٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، ستقدم الهيئة إلى المجلس، عن طريق لجنة المخدرات، تقريراً عن أعمالها لعام ٢٠٠٨.

### الوثائق

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثانية والخمسين (E/2009/28)

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٨

### (هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

قررت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين أن يقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تقريراً شفويًا سنويًا إلى المجلس لإطلاعه أولاً بأول على جوانب التنسيق في أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأن يواصل، حسب المنصوص عليه في الفقرة ١١ من نظامها الأساسي (قرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د-٥)، المرفق)، الممارسة الحالية التي تتمثل في تقديم تقرير سنوي خطي إلى الجمعية (قرار الجمعية العامة ١٥٣/٥٨).

### الوثائق

التقرير الشفوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

### (و) التنفيذ الشامل لإعلان وخطة عمل ديربان

### الوثائق

لم يرد أي طلب للحصول على وثائق مسبقة

### (ز) حقوق الإنسان

سيعرض على المجلس تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها الأربعين والحادية والأربعين (جنيف، ٢٨ نيسان/أبريل - ١٦ أيار/مايو و ٣-٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨) (قرار المجلس ١٩٨٨ (د-٦٠) و ١٧/١٩٨٥).  
وسيعرض على المجلس أيضاً تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة ٤٨/٤١).

وقد طلبت الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين إلى الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال تقديم تقارير سنوية إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وكفالة تضمين هذه التقارير معلومات هامة ودقيقة وموضوعية عن العنف ضد الأطفال، مع الأخذ في الاعتبار آراء الدول الأعضاء والمراقبين ونتائج دورات الجمعية الاستثنائية المعنية بالطفل والدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال، مع مراعاة الولايات الحالية (قرار الجمعية العامة ١٤١/٦٢)<sup>(١)</sup>.

### الوثائق

تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها الأربعين والحادية والأربعين (E/2009/22)

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>

تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال<sup>(١)</sup>

### (ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

سيعرض على المجلس تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الثامنة (نيويورك، ١٨ - ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٩). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٠٠٨/٢٥١ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة للمنتدى ووثائقها.

### الوثائق

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الثامنة (E/2009/43)

## ١٥ - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة

قررت الجمعية العامة في دورتها الستين تعديل الفقرة ٥ من المادة الرابعة من النظام الأساسي لكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة في تورينو بإيطاليا، بحيث تقدم التقارير التي ترفع كل سنتين عن أنشطة الكلية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وليس إلى الجمعية العامة (قرار الجمعية العامة ٢١٤/٦٠).

وفي الدورة الحادية والستين، قررت الجمعية العامة أن يقدم تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة وغيره من التقارير عن عمل الجامعة مرة كل سنتين، عوضاً عن تقديمها في عام ٢٠٠٨، وأن تقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر فيها، عوضاً عن تقديمها إلى الجمعية العامة، وذلك اعتباراً من عام ٢٠٠٩ (قرار الجمعية العامة ٢١٦/٦١).

وفي الدورة الثانية والستين، قررت الجمعية العامة تبسيط الترتيبات المتعلقة بتقديم تقارير معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن طريق: (أ) دمج تقرير الأمين العام والمدير التنفيذي للمعهد؛ و (ب) تقديم التقرير الموحد الجديد الذي يعده الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدلا من الجمعية العامة؛ و (ج) القيام، اعتبارا من عام ٢٠٠٩، بإرساء ممارسة لدورة مدتها سنتان لتقديم التقارير؛

### الوثائق

تقرير كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة في تورينو بإيطاليا

تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٢/٢١٠ بشأن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

---